

أصول النحو: مدخل إلى علم أصول النحو

- معنى الأصول: هي جمع أصل، و هو: ما يُبنى عليه غيره.
و النحو: في اللغة له معان كثيرة، أشهرها:

- المثل، كقولك و أنت تمثل لأمر ما: نحو قوله تعالى: ... أي: مثل قوله تعالى.

- المقدر، كإخبار عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها- « أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ(1)».

و النحو في الاصطلاح هو: علم بأصول يُعرف بها أحوال أواخر الكلم العربية إعراباً وبناءً وما يتبع ذلك.
و عرفه ابن جني بقوله: « هو انتحاء سمت كلام العرب ليلحق مَنْ ليس مِنْ أهل العربية بأهلها في الفصاحة(2)».
لذا سمّي هذا العلم نحواً، لأنّه الجهة التي يقصدها المتكلم ليصل إلى كلام العرب الفصيح الصحيح.

أمّا أصول النحو في الاصطلاح فهو: « علم يُبحث فيه عن أدلّة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته، و كيفية الاستدلال بها، و حال المستدلّ بها(3)».

كما قال ابن الأنباري: « أصول النحو أدلّة النحو التي تفرّعت منها فروعها و فصولها، كما أنّ أصول الفقه أدلّة الفقه التي تنوّعت عنها جملته و تفصيله(4)».
قال السيوطي في " الاقتراح ": « هو بالنسبة إلى النحو، كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه(5)».

- معنى أدلّة النحو:

المراد بأدلة النحو الأمور التي يثبت بها النحو، و هي: السماع و الإجماع و القياس.

- السماع: كلام العرب : و يحتجّ منه بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم ، حتّى و لو كانوا كفّاراً. و يحتجّ بكلام قبائل قلب الجزيرة : قريش و قيس و تميم و أسد و هذيل، و بعض كنانة، و بعض الطائيين. و لا يؤخذ عن جاور غير العرب لفساد ألسنتهم، و لا بكلام المولدين و المُحدّثين.

الثاني: هو القرآن: فكلّ ما ورد أنّه قرئ جاز الاحتجاج به في العربية سواء أكان متواتراً، أو أحاداً أو شأداً.

(1) صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، لبنان - بيروت ط 1، 1423 هـ - 2002 م: ص 271 (كتاب تصير الصلاة: باب إذا صلى قاعداً ثمّ صحّ) الحديث رقم: 1118 و أطرافه في 1119 و 1148 و 1161 و 4837.

(2) الخصائص: 34/1.

(3) الاقتراح في علم أصول النحو: جلال الدين السيوطي، تحقيق محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، د ط، 1426 هـ - 2006 م: ص 13.

(4) الإعراب في جدل الأعراب و لمع الأدلة في أصول النحو: أبو البركات بن الأنباري، تحقيق سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1957: ص 8.

(5) الاقتراح في علم أصول النحو.

الثالث: هو الحديث الصحيح الاحتجاج به، و يستدلّ منه بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم نقله على اللفظ المرويّ به، و سواء فيه المتواتر، و الأحاد.

- **القياس:** و هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه و يعدّ هو نفسه معظم أدلّة النّحو، و التّعويل عليه في أغلب المسائل النّحوية. و لا يتحقّق إنكاره لأنّه أغلب النّحو، و إنكاره إنكار للنّحو. و ينقسم إلى:

- حمل فرع على أصل. - حمل أصل على فرع.
- حمل نظير على نظير. - حمل ضدّ على ضدّ.

- **الإجماع:** و هو اتّفاق علماء النّحو و الصّرف في الكوفة و البصرة على مسألة أو حكم، و إجماع العرب إن وقف عليه، و هو حجة إذا لم يخالف المنصوص و المقيس على المنصوص. و يعمل بالمجمع عليه عند تعارضه مع المختلف فيه.

- **الاستصحاب:** و هو استمرار الحكم و بقاء ما كان على ما كان، و هو من الأدلّة المعتمدة، و من أضعفها. و لا يجوز التمسك به حال وجداننا لدليل، و إذا تعارض مع دليل سماع أو قياس فلا عبرة به.

3- علاقة أصول الفقه بأصول النّحو:

أ - الفقه هو الفهم... و علم أصول الفقه: هو علم الأدلّة الإجمالية.

و أصول جمع أصل، و هو: ما يكون الأصل منه، أو ما يتأسّس منه الشّيء، أو ما يُبتدأ الشّيء منه، و هو المنشأ، أو ما يحتاج إليه.

و الأصل أيضًا هو ما يحتاج إليه، و هذا يشير إلى أنّ الأصل يستوجب استحضار المقابل و هو الفرع و هو المحتاج.

و التعريف المشترك بين اللّغة و الأصول هو: أنّ الأصل ما يُبتنى عليه غيره. و يضيف الأصوليون: عبارة " من حيث إنّه يُبتنى عليه غيره " و الذي يُبتنى عليه غيره هو الفرع.

و الأصل في علم أصول الفقه يطلق على الدليل، فقولنا: الصلّاة واجبة و الزّكاة واجبة، الأصل فيهما قول الله تعالى: (و أقيموا الصلّاة و آتوا الزّكاة)، و كذلك الحديث النبوي، فالدليل إذن هو الأصل.

و من معاني الأصل القضائيّة الكلية التي تتضمّن بالقوّة أحكام جزئيات منضوية تحتها، هناك قضايا جزئية و أحكام كلية، و هي قضايا عقلية أي اعتبارات عقلية ليست جسدية لا وجود لها في الواقع.

و هنا لا بدّ من التّوقف عند رؤية كانت سائدة عند المسلمين و هي نظرية العلل، و هي ضرورة لصنع أيّ شيء، و لهذا جعلوها أربعة أنواع هي: العلة الفاعلة، و العلة الغائية، و العلة الصّوريّة الشكلية، و العلة المادية، و هي نظرية قديمة مقتبسة من ثقافات أخرى.

و العلة التي تندرج في هذا التعريف هي العلة المادية فقط لأنّها الأصل.

و من معاني الأصل كذلك المستصحب، و هو آخر الأدلّة، فلا يقمّ على القياس أو الاستحسان، و لا يعتمد في القطعيّات، الأصل في الأشياء الإباحة...

أصول الفقه: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية الفرعية المكتسب عن أدلتها التفصيلية.

و **أصول النحو** : علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية ، من حيث هي أدلته ، وكيفية الاستدلال بها ، وحال المستدل.

قال ابن جنى في الخصائص : " أدلة النحو ثلاثة : السماع ، والإجماع ، والقياس " .

وقال ابن الأنباري في أصوله : " أدلة النحو ثلاثة : نقل ، وقياس ، واستصحاب حال " .

فزاد الاستصحاب و لم يذكر الإجماع ، فكأنه لم ير الاحتجاج به في العربية ، كما هو رأي قوم .

وكل من الإجماع والقياس لا بد له من مستند من السماع كما هما في الفقه كذلك ، ودونها الاستقراء والاستحسان ، وعدم النظر ، وعدم الدليل ، المعقود لها الكتاب الخامس .

قال ابن الأنباري: " أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروع وأصوله ، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله .

وفائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل والارتفاع عن حضيض التقليد إلى يفاع الاطلاع على الدليل ، فإن المخد إلى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب ، و لا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك و الارتياب".

و للنحو مفاهيم شتى، منها قول ابن جنى (في الخصائص) :

" هو انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره كالتثنية ، والجمع ، والتحقير ، والتكسير ، والإضافة ، والنسب ، والتركيب ، وغير ذلك ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة ، فينطق بها ، وإن لم يكن منهم ، وإن شد بعضهم عنها رد به إليها .

وقال صاحب (المستوفى) : " النحو صناعة علمية ينظر لها أصحابها في ألفاظ العرب من جهة ما يتألف بحسب استعمالهم لتعرف النسبة بين صيغة النظم وصورة المعنى ، فيتوصل بإحداهما إلى الأخرى " .

وقال صاحب (البديع) : " النحو صناعة علمية يعرف بها أحوال كلام العرب من جهة ما يصح ويفسد في التأليف ليعرف الصحيح من الفاسد " .

وقال ابن السراج في (الأصول) : " النحو علم استخراج المتقدمون من استقراء كلام العرب " .

تنظر هذه المباحث في مصادرها الأصول

تراجم أئمة القراءات السبع المتواترة

1- تعريف القراءات:

إنَّ الله سبحانه و تعالى أنزل القرآن الكريم على سبعة أحرف تسهياً للأمة و تيسيراً عليها، و بعد اتساع الفتوحات الإسلامية ظهرت الحاجة إلى ضبط هذه الأحرف، فظهر علم القراءات و اهتمَّ العلماء ببيان الروايات و الطُّرق لضبط النقول و تصفيتها من كلِّ شائبة، و قد حرص علماء القراءات على جمع كلِّ ما يتعلَّق بهذا العلم و ضبطه، حتَّى إنَّهم لم يتركوا وجهًا من أوجه القراءات إلَّا بيَّنوه. و كان نهجهم في ذلك الرَّجوع إلى الرواية و النَّقل و السَّماع و المشافهة.

و لقد عرف عنهم خلال ذلك منهج الاختيار، فقد كان كثير منهم يصطفي لنفسه من بين مروياته قراءة أو وجهًا، و لكثرة دوامه على قراءته و الإقراء به أصبحت تنسب إليه، و هذه النَّسبة هي نسبة اختيار في القراءة و الرواية، و ليس في وضعها و اختراعها و ابتكارها، لأنَّ ذلك أمر يعود إلى الوحي، و بناءً على منهج الاختيار في تاريخ القراءات نشأ عنه ما عرف بالقراءات السبع أو العشر أو الأربع عشرة.

و لهذا كان لعلماء القراءات تعريفات متعدّدة منها على سبيل الدُّكر لا الحصر هذان التعريفان:

أ- عرّفها الزُّركشي: (ت 794هـ) بأنّها « اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف، و كيفيتها، من تخفيف و تثقيل و غيرها ».

ب- و عرّفها ابن الجزري (ت 833هـ) بأنّها « علم بكيفية أداء كلمات القرآن و اختلافها بعزو الناقلة ».

و تعريف ابن الجزري يشمل القراءات المتواترة و المشهورة والشاذة ، ذلك لأنَّ القراءات المعزّوة لناقلها إمّا أن تكون متواترة أو مشهورة أو شاذة.

2 - تراجم أئمة القراءات المتواترة:

1- عبد الله بن عامر (ت 118هـ) إمام أهل الشَّام في القراءاة، و قد اخذ القراءاة عن عثمان بن عفان و أبي الدرداء. اشتهر من رواة قراءته اثنان: هشام، و ابن ذكوان.

2- عبد الله بن كثير المكي (ت 120هـ) تابعي، أخذ القراءاة عن ابن السَّائب الصَّحابي، و مجاهد بن جبر. و قد اشتهر من رواته: البرِّي ، و قنبل.

3- عاصم بن أبي النَّجود الكوفي (ت 127هـ) تابعي، أخذ القراءاة عن السَّلمي، تلميذ الإمام عليّ، و عن ابن حبيب تلميذ ابن مسعود. و قد قرأ عليه أبو بكر شعبة، و حفص.

4- أبو عمرو بن العلاء (ت 154هـ): هو من بني مازن، نشأ بالبصرة. قرأ على ابن كثير، و مجاهد و سعيد بن جبير. و قرأ عليه أبو عبيدة القاسم بن سلام، و الأصمعي. و راويه هما: الدُّوري، و السُّوسي و اتصّالها به بواسطة تلميذه المباشر: يحيى بن المبارك اليزيدي.

5- حمزة الزيَّات (ت 156هـ): هو كوفي، قرأ على جعفر الصَّادق، و الأعمش، و طلحة بن مصرف. و أخذ القراءاة عنه: الكسائي، و سفيان الثوري. و اشتهر من رواته: خلف و خلاد، روياء قراءته بواسطة سليم بن عيسى.

6- نافع (ت169هـ): هو أبو رويم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم. مقرئ المدينة المنورة، أخذ القراءة من سبعين من التابعين و ممن قرأ عليهم: الأعرج و أبو جعفر المدني، و شيبه بن نصح. و راويه: قالون، و ورش.

7- الكسائي (ت189هـ): هو علي بن حمزة الكوفي النحوي. قرأ على حمزة، و ابن أبي ليلى، و عيسى بن عمر. و راويه أبو الحارث الليث، و أبو عمر حفص الدوري.

هؤلاء هم الأئمة السبعة أصحاب القراءات السبع، كما حددهم ابن مجاهد، و جعل قراءة من عداهم غير متواترة، و لم يوافق جمهور العلماء ابن مجاهد على حصر القراءات المتواترة في قراءة هؤلاء الأئمة السبعة و حكموا بأن ثلاثة أئمة آخرين، تنطبق على قراءاتهم شروط القراءات المتواترة و لذا اعتبروا هذه القراءات الثلاث متواترة أيضاً، و هو المعتمد و الرّاجح عند أهل هذا الشأن، و بذلك كانت القراءات المتواترة عشراً، السبع التي مرّت ترجمة أئمتها و قراءات هؤلاء الأئمة الثلاثة، و هم: يعقوب البصري (ت 205 هـ)، و راويه هما: روح و رويس. و أبو جعفر المدني (ت130هـ)، و راويه: ابن جَمَّاز، و عيسى بن وردان. و خلف الكوفي (ت 229 هـ)، و راويه هما: إدريس و إسحاق.

يُشعر أستاذ المقياس المذكور أعلاه طلبة الفوج 11 بوجوب إنجاز أعمال تتعلق بمحاور المقياس، و ذلك على النحو الآتي، على أن يتم إرسال الأعمال المنجزة على موقع الأستاذ: [\[chibaniweb@hotmail.com\]](mailto:chibaniweb@hotmail.com)

- 1 - موقف **ابن جني** من أصول النحو أو القراءات: و ذلك بقراءة أحد كتبه **[الخصائص]** و تحليل نصّ من نصوصه **فيما لا يزيد على صفحتين**.
- 2 - موقف **تمام حسن** من أصول النحو أو القراءات: و ذلك بقراءة أحد كتبه **[الأصول]** و تحليل نصّ من نصوصه **فيما لا يزيد على صفحتين**.
- 4 - **قواعد الاحتجاج اللغوي**: و ذلك بقراءة أحد الكتب التاريخية و تحليل نصّ من نصوصها **فيما لا يزيد على صفحتين**.
- 5 - موقف **ابن مضاء من القياس**: و ذلك بقراءة كتابه **[الردّ على النحاة]** و تحليل نصّ من نصوصه **فيما لا يزيد على صفحتين**.
- 6 - **المحدثون و القياس: تمام حسان**: و ذلك بقراءة كتابه **[الأصول]** و تحليل نصّ من نصوصه **فيما لا يزيد على صفحتين**.
- 7 - **المحدثون و السماع**: و ذلك بقراءة كتاب في **[الأصول]** و تحليل نصّ من نصوصه **فيما لا يزيد على صفحتين**.
- 8 - **العوامل اللفظية و المعنوية**: قراءة في كتب تاريخية و تحليل نصّ.

© على كلّ طالب من طلبة الفوج 11 اختيار أحد هذه المحاور لإنجازه، ثمّ إرساله على بريد أستاذ المقياس المذكور.

ملاحظة: لا تُقبل الموضوعات المتطابقة فكرة وعبارة.